

Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/50/30  
8 October 2006

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الخمسون  
نيودلهي، 6-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2006

### مقترح بمشروع: جورجيا

تتكون هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية من أمانة الصندوق بشأن المقترح بالمشروع الآتي:

#### ازالة

اليونديبي

• خطة ادارة الازالة النهائية (الشريحة الاولى)

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألا يطلبوا نسخا اضافية.

## ورقة تقييم المشروع - مشروعات متعددة السنوات جورجيا

عنوان المشروع	الوكالة المنفذة/الثنائية
خطة ادارة الازالة النهائية (الشريحة الاولى)	اليونديبي
الوكالة الوطنية القائمة بالتنسيق	وحدة الأوزون، بوزارة حماية البيئة والموارد الطبيعية

آخر بيانات تم تبليغها عن استهلاك الـ ODS التي يعالجها المشروع  
ألف: بيانات المادة 7 (طن ODP، 2005، حتى أغسطس/آب 2006)

المرفق ألف - المجموعة الأولى: CFC	8.18
-----------------------------------	------

باء: بيانات قطاعية في البرنامج القطري (طن ODP، 2005، حتى سبتمبر/أيلول 2006)

ODS	ايروسولات	رغاوي	خدمات التبريد	ODS	مذيبات	عوامل تصنيع	غازات تبخير
CFC-12			8.18				

استهلاك CFC الذي لا يزال مؤهلا للحصول على تمويل (طن ODP)
--

خطة أعمال السنة الجارية: مجموع التمويل 105 000 دولار أمريكي: الازالة الكاملة لـ 2 طن ODP

Total	2010	2009	2008	2007	2006	بيانات المشروع
	0	3.375	3.375	3.375	11,250	CFC
	0	3.375	3.375	3.375	8,180	حدود بروتوكول مونتريال
						حد الاستهلاك السنوي
						(ODP
						طن)
						الازالة السنوية بالمشروعات الجارية
						الازالة السنوية التي استجبت معالجتها
						الازالة السنوية غير الممولة
						مجموع استهلاك الـ ODS المطلوب ازالته
						مجموع استهلاك الـ ODS المطلوب ادخاله (HCFCs)
						تكلفة المشروع كما قدمت اصلا (دولار أمريكي)
						التكاليف النهائية للمشروع (دولار أمريكي)
325,000				108,820	216,180	تمويل الليونديبي
325,000				108,820	216,180	اجمالي تمويل المشروع
						تكاليف المساندة النهائية (دولار أمريكي)
24,376				8,162	16,214	تكاليف المساندة لليونديبي
24,376				8,162	16,214	مجموع تكاليف المساندة
349,376				116,982	232,394	جملة التكاليف على الصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)
لا ينطبق						جدوى التكاليف النهائية للمشروع (دولار أمريكي/كغ)

طلب التمويل: الموافقة من حيث المبدأ على الازالة الكاملة للـ ODS، وعلى اجمالي تمويل المشروع واجمالي تكاليف المساندة، والموافقة على تمويل الشريحة الاولى (2006) كما هو مبين اعلاه

توصية الأمانة:	موافقة شمولية
----------------	---------------

## وصف المشروع

1- بالنيابة عن حكومة جورجيا قدم اليونديبي خطة ادارة للازالة النهائية للـCFC ورمزها (TPMP) كي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخمسين. ومجموع تكلفة خطة ادارة الازالة النهائية (TPMP) هي 325 000 دولار أمريكي زائد تكاليف مساندة الوكالة البالغة 24 376 دولار أمريكي لليونديبي. والغرض من المشروع هو الازالة الكاملة للكلوفلوروكربون (CFC) بحلول نهاية 2009. وخط الأساس للامتثال فيما يتعلق بالـ CFC هو 22,48 طن من قدرات استنفاد الأوزون (ODP).

### خلفية المشروع

2- وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث والعشرين على مشروع خطة ادارة غازات التبريد بجورجيا (UNEP/OzL.Pro/ExCom/23/29) وخصصت مبلغ 191 750 دولار أمريكي (لا تشمل تكاليف مساندة الوكالة) لتنفيذه. وعلى أساس المقرر 48/31 بشأن خطط ادارة غازات التبريد وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والثلاثين على مبلغ اضافي قدره 137 350 دولار أمريكي (لا تشمل تكاليف مساندة الوكالة) لليونديبي واليونيب، لتنفيذ مشروع تحديث خطة ادارة غازات التبريد.

### وثائق السياسة

3- صدر مرسوم رئاسي بشأن الرقابة على المواد المستنفدة للأوزون (ODS) في جورجيا وجرى تطبيقه في مايو/أيار 2002. ويقرر هذا المرسوم ما يلي:

(أ) فرض نظام ترخيص على واردات الـODS يسمح بالتخفيض التدريجي لمقادير الـ ODS المستوردة في البلد.

(ب) حظر على واردات الـODS من البلدان غير الأطراف في بروتوكول مونتريال.

(ج) تسجيل اجباري للمستوردين واصدار شهادة اجبارية للأفراد أو المنظمات التي تقوم بعمليات الصيانة ووقف تشغيل المعدات التي تعمل بالـODS .

(د) نظام اصدار تراخيص ينطوي على شهادة بالتعامل بالـODS لا تصدر الا للمنشآت المسجلة قانونا التي لديها إخصائون يحملون شهادات، وتصدر تلك الشهادات بشرط تقديم تقارير مفصلة عن استهلاك الـCFCs.

(هـ) اصدار شهادة لاختصاصي خدمة التبريد (تم انشاء هذه الشهادة ويجري في الوقت الحاضر استعراضها)

4- تقوم وزارة حماية البيئة والموارد الطبيعية في الوقت الحاضر باستعراض وتحديث التشريع الخاص بالـODS ومن المتوقع أن يتم وضع اللمسات النهائية لعملية الاستعراض بحلول نهاية 2006 .

### منطقة الأبخاز

5- نتيجة للصراعات الداخلية في جورجيا هناك حوالي 250 000 شخص من منطقة الأبخاز قد هربوا إلى مناطق أخرى من البلد. وعلى الرغم من أن منطقة الأبخاز هي قانونا جزء من جورجيا وتتمتع بوضع مستقل ذاتيا داخل البلد، الا أن حكومة جورجيا ليس لديها أي سلطة رقابية على تلك المنطقة. وبسبب الظروف السائدة لم يتسن القيام باستعراض لاستهلاك الـODS في تلك المنطقة.

## قطاع خدمة التبريد

6- ان الاستهلاك الحالي للـCFC في جورجيا يبلغ حوالي 8,2 طن من قدرات استنفاد الأوزون (ODP) من الـCFC-12 المستعملة لخدمة المبردات المنزلية وأنظمة التبريد التجارية والصناعية ووحدات تكييف هواء السيارات. ويتم اصلاح أجهزة التبريد على يد 31 ورشة خدمة تستخدم 160 إحصائيا وعلى يد 260 إحصائيا يعملون كافراد و240 إحصائيا يعملون كإحصائيين في المنازل. واسعار غازات التبريد الحالية (2006) هي 11 دولار أمريكي للكيلوغرام للـCFC-12 و20 دولار أمريكي للكيلوغرام للـHFC-134a و8 دولار أمريكي للكيلوغرام للـHCFC-22 .

## النتائج التي تم الحصول عليها حتى الآن

7- من خلال تنفيذ خطة ادارة غازات التبريد وتحديث تلك الخطة، تلقى 25 إحصائيا تدريبا في الممارسات الجيدة على خدمة شؤون التبريد وأصبحوا مدربين لغيرهم من الإحصائيين في البلد، مما أسفر عن وجود 500 إحصائي اضافي يتلقون التدريب. وهناك 30 مسؤول جمركي تلقوا تدريبا في رصد ورقابة الـODS ، وقاموا بدورهم بتدريب 150 مسؤول جمركي اضافي.

8- ان برنامج الاسترداد واعادة التدوير قد شرع فيه في 1999 بتدريب 90 إحصائيا في ممارسات اعادة التدوير والاسترداد، وبتوزيع 15 وحدة استرداد و45 مضخة تفريغ يدوية على إحصائي التبريد. ومنذ ذلك الحين تم استرداد 1,5 طن ODP من غازات التبريد.

9- ان برنامج الحوافذ للمستعملين النهائيين للتبريد التجاري والصناعي قد تم انجازه في أبريل 2005. وهناك 15 منشئة (بدلا من 8 منشئات كما كان مقترحا أصلا في المشروع الفرعي) قد تلقت مساعدة للاستعاضة عن الـCFCs بغازات تبريد بديلة. وهناك حوالي 3,36 طن ODP من الـCFC-12 تمت ازالتها على يد الشركات المشاركة. وقام اثنان من المستعملين النهائيين الاضافيين باعادة تهيئة أنظمة التبريد لديهما، بدون مساعدة مالية من الصندوق المتعدد الاطراف، وأسفر ذلك عن ازالة غير مباشرة لقدرة اضافي يبلغ 2,47 طن ODP من الـCFC-12 .

## أجهزة الاستنشاق ذات الجرعة المقيسة (MDIs)

10- تطبيقات الـMDIs التي تعمل بالـCFC لا تزال تستورد إلى البلد، مما يسفر عن قدر اجمالي يناهز 262 000 وحدة MDI لعام 2005. وأكثر المواد العاملة شيوعا في تلك الاجهزة هي السلبوتامول، والبيكولوميتاسون، والبودسونيت، والفلوتيكاسون، وكبريتات الأورسيبريناليت وصوديوم الاوروموغليسك.

## الأنشطة المقترحة في الـTPMP

11- ان الـTPMP لجورجيا ينطوي على مشروعات فرعية تشمل: اسداء مساندة تقنية لتعزيز نظام تراخيص الـODS ؛ تدريب اضافي لمسؤولي الجمارك؛ انشاء وتنفيذ مدونة سلوك للخدمة الجيدة في شؤون التبريد؛ وتوفير تدريب اضافي لإحصائي التبريد على ممارسات افضل في شؤون خدمة التبريد، شاملة استعمال غازات تبريد بديلة وعمليات استرداد واعادة تدوير بديلة؛ وتعزيز تطبيق برنامج الاسترداد واعادة التدوير بتوفير معدات للتحقق من جودة الـCFC المستردة وتنفيذ نظام مالي يسمح باستدامة الاسترداد واعادة التدوير؛ وتنفيذ مشروعات تدليل اضافية لبناء مهارات لدى الإحصائيين وبناء الثقة لدى المستعملين النهائيين في اساليب اعادة التهيئة وفي التكنولوجيا الحالية من الـODS؛ وانشاء وحدة الرصد والتقييم. ويشمل الـTPMP لجورجيا ايضا طلبا لوضع استراتيجية مؤقتة خاصة بأجهزة الاستنشاق ذات الجرعة المقيسة التي تعمل بغير الـCFC (بتكلفة 30 000 دولار أمريكي) وقدمت خطة عمل مفصلة لعام 2007 مع اقتراح الـTPMP.

## تعليقات وتوصية من الأمانة

### تعليقات

#### استهلاك الـ ODS

12- وفقا لبيانات الاستهلاك التي قامت حكومة جورجيا بتبليغها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، تم تخفيض استهلاك الكلوروفلوروكربون (CFC) من 21,5 طن من قدرات استنفاد الأوزون (ODP) في عام 2000 إلى 8,18 طن ODP في 2005، وهو رقم يقل بمقدار 3,06 طن ODP عن المستوى المسموح به للاستهلاك في تلك السنة (وهو 11,24 طن ODP).

13- لوحظ ان الأمر يقتضي مزيدا من التخفيض يبلغ 4,808 طن ODP من مستوى استهلاك الـ CFC لعام 2005 لتحقيق المستوى المسموح به لعام 2007، فسعت الأمانة الى الحصول على نصيحة من اليونديبي بشأن هل ستستطيع حكومة جورجيا ان تحقق هدف 2007 في الوقت المطلوب. فقام اليونديبي بإبلاغ الأمانة ان حكومة جورجيا سوف تبذل قصارها لتخفيض واردات الـ CFC للوفاء بمتطلبات بروتوكول مونتريال. فاذا كان الطلب الفعلي على الـ CFC يتجاوز الحدود المقررة بموجب قيود 2007 على الواردات، فإن الطلب سيتم الوفاء به من خلال غازات التبريد المعاد تدويرها والمخترنة من قبل. وبعد 2007 فإن الأنشطة المقترحة في خطة ادارة الازالة النهائية (TPMP) ستكون منفذة تنفيذيا كاملا للوفاء ببرنامج ازالة الـ CFC

#### الحالة في منطقة الأبخاز

14- فيما يتعلق بالوضع السائد في منطقة الأبخاز، أشارت الأمانة إلى ان أحكاما ينبغي وضعها في اطار خطة ادارة الازالة النهائية (TPMP) لجورجيا لمعالجة استهلاك الـ CFC في تلك المنطقة، بعد ان تتم تسوية الحالة الداخلية. ومع ملاحظة ان مستوى تمويل الـ TPMP قد تم تقديره باستعمال خط أساس الـ CFC لجورجيا للوفاء بشرط الامتثال (أي 22,48 طن ODP)، بدلا من آخر استهلاك تم التبليغ عنه، فإن الـ TPMP ينبغي ان تعالج جميع الاستهلاك المتبقي من الـ CFC في البلد. وفي هذا الصدد أبلغ اليونديبي أن عند اعادة التحكم في منطقة الأبخاز فإن البلد يمكن أن ينظر في طلب تغيير خط أساس استهلاك الـ CFC لديه.

#### مستوى التمويل ومنهاجيات التنفيذ

15- خلال استعراض الـ TPMP لاحظت الأمانة ما يلي:

(أ) ان معظم معدات التبريد التي تعمل بالـ CFC، تعتمد على تكنولوجيا قديمة وكثيرا ما تحتاج إلى تحسين لزيادة الموثوقية بها وزيادة كفاءتها من حيث استهلاك الطاقة. ثم أن معظم تلك الأجهزة تملكها شركات صغيرة ومتوسطة الحجم، التي تنقصها الموارد المالية اللازمة لرفع مستوى تلك الأجهزة أو لاستبدالها؛

(ب) ان كثيرا من إخصائي خدمة التبريد تنقصهم معدات الخدمة الأساسية. وعلى الرغم من برنامج التدريب قد أتم تدريب 500 إخصائيا، فإن الممارسات الجيدة في الخدمة ليست مطبقة بصفة عامة؛

(ج) ان بعض التدابير اللازمة للتنفيذ الناجح لبرنامج الاسترداد واعادة التدوير لم يتم تنفيذها تنفيذيا كاملا (أي أن فرق السعر بين غازات التبريد التي تحوي الـ CFC والتي لا تحوي الـ CFC لا يزال كبيرا). وبالإضافة إلى ذلك فإن الخطة الحالية للاسترداد واعادة التدوير لم تسفر بعد عن

تخفيض محسوس للطلب على الـCFC كما ان المقادير الاضافية من الـCFC المفروض استردادها أو اعادة تدويرها لا تزال محدودة، حيث أن الاستهلاك الاجمالي للـCFC في القطاعات الفرعية التجاري والصناعي وتكييف هواء السيارات يبلغ حوالي 6 طن ODP، ويتم تخفيضه سنويا كلما تم استبدال المعدات القديمة التي تعمل بالـCFC؛

(د) لم يتم بعد وضع برنامج ازالة محدد للادارة السنوية لـ4 طن ODP من الـCFC-12 مستعملة حاليا في أجهزة تبريد المباني البالغ عددها 24 جهازا التي يجري تشغيلها (ويبلغ استهلاكها السنوي للخدمة زهاء 0,88 طن ODP).

16- في الظروف التي عرضت في السطور السابقة، ومع مراعاة متطلبات المقررين 100/41 و6/49، اقترحت الأمانة أن يقوم اليونديبي بتفحص جدارة توفير جميع المساندة اللازمة، من تقنية ومالية، إلى حكومة جورجيا، في حدود مستوى التمويل المؤهل للتقديم لاقتراح الـTPMP، وذلك لمعالجة القضايا التي جرت ملاحظتها. وقد نظر اليونديبي في اقتراح الأمانة وعدل مكونات المشروع الفرعي للـTPMP تبعا لذلك.

### الاتفاق

17- قدمت حكومة جورجيا مشروع اتفاق بين الحكومة واللجنة التنفيذية، يبين شروط الازالة الكاملة للـCFCs في جورجيا، وهذا المشروع وارد في المرفق بالوثيقة الحالية.

### توصية

18- توصي الأمانة بموافقة شمولية على خطة الادارة الختامية للازالة بجورجيا. وقد ترغب اللجنة التنفيذية فيما يلي:

- (أ) أن توافق من حيث المبدأ على خطة الادارة الختامية للازالة في جورجيا، بمبلغ 325 000 دولار أمريكي زائد تكاليف مساندة الوكالة البالغة 24 376 دولار أمريكي لليونديبي؛
- (ب) أن توافق على مشروع الاتفاق بين حكومة جورجيا واللجنة التنفيذية لتنفيذ خطة الازالة الوطنية كما جاءت في المرفق الأول بالوثيقة الحالية؛
- (ج) أن تحت اليونديبي على أن يراعى تماما متطلبات المقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ خطة الادارة الختامية للازالة؛
- (د) أن توافق على الشريحة الأولى للخطة، البالغ قدرها 216 180 دولار أمريكي زائد مصاريف الوكالة البالغة 16 214 دولار أمريكي.

## المرفق الأول

مشروع اتفاق بين جورجيا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف،  
في سبيل خطة ادارة الازالة النهائية

1- يمثل هذا الاتفاق تفاهما بين جورجيا (وتسمى هنا "البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالازالة الكاملة للاستعمال الخاضع للرقابة للمواد المستنفذة للأوزون، والمبينة في التذييل 1/ألف (وتسمى "المواد") وذلك قبل أول يناير 2010، وفاء بالمواعيد المقررة في البروتوكول.

2- يوافق البلد على الوفاء بحدود الاستهلاك السنوي للمواد الواردة في المرفق ألف (المجموعة الأولى) في بروتوكول مونتريال كما هي مبينة في الصف الثاني من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق. ويوافق البلد على أنه بموجب قبوله لهذا الاتفاق ومقابل قيام اللجنة التنفيذية بأداء التزامات التمويل الواقعة على عاتقها والموصوفة في الفقرة 3، لا يكون له الحق بالمطالبة أو بتلقي أي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف فيما يتعلق بالمواد الموصوفة في وثيقة خطة إدارة الإزالة النهائية (TPMP).

3- بشرط وفاء البلد بالتزاماته المبينة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على تقديم التمويل المبين في الصف 4 من التذييل 2-ألف ("التمويل") إلى البلد. وستقوم اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ بتقديم هذا التمويل في اجتماعاتها المحددة في التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4- سفي البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد المبينة في التذييل 2-ألف. ويقبل البلد كذلك اجراء تحقق مستقل على يد الوكالة القائمة بالتنفيذ بالالتزام الفعلي بحدود الاستهلاك هذه، كما هو موصوف في الفقرة 9 من هذا الاتفاق.

5- لن تقوم اللجنة التنفيذية بتقديم تمويل وفقا لجدول الموافقة على التمويل، الا إذا قام البلد بالوفاء بالشروط الآتية وذلك قبل 30 يوما على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المتعلق بالأمر والمبين في جدول الموافقة في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد قام بالوفاء بالأهداف بالنسبة للسنة التي ينطبق الموضوع عليها؛

(ب) أن يجب أن يكون الوفاء بهذه الأهداف موضع تحقق مستقل إذا طلبت ذلك اللجنة التنفيذية بما يتمشى والفقرة (دال) من المقرر 54/45؛

(ج) يجب أن يكون البلد قد أتم جميع الأفعال في جمهرتها، المبينة في آخر برنامج سنوي للتنفيذ؛

(د) يجب أن يكون البلد قد قدم وتلقى مساندة من اللجنة التنفيذية لبرنامج التنفيذ السنوي بالشكل المبين في التذييل 4-ألف ("برامج التنفيذ السنوية") فيما يتعلق بالسنة التي يتعلق بها طلب التمويل.

6- على البلد أن يكفل اجراء رصد دقيق للأنشطة الجارية في نطاق هذا الاتفاق. والمؤسسات المبينة في التذييل 5 - ألف ("الرصد") ستقوم بالرصد وتقديم تقارير على هذا الرصد طبقا للأدوار والمسؤوليات المبينة في التذييل 5 - ألف. وسيكون ذلك الرصد ايضا خاضعا لتحقيق مستقل كما هو موصوف في الفقرة 9.

7- بينما جرى تحديد التمويل على أساس تقديرات احتياجات البلد لتنفيذ التزاماته بموجب هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية على انه يجوز البلد أن يتمتع بمرونة اعادة تخصيص الأموال المعتمدة، أو جزء من تلك الأموال،

طبقا للظروف المتغيرة وذلك للوفاء بالغايات المقررة (أى تقديم وثائقها) بموجب هذا الاتفاق. واعادة تخصيص الأموال، التي تعتبر داخلة في فئات التغيرات الرئيسية، يجب توثيقها مقدما في برنامج التنفيذ السنوي القادم، وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية كما جاء وصف ذلك بالفقرة الفرعية 5 (د) اما اعادة تخصيص الأموال غير الداخلة في فئة التغيرات الرئيسية فيمكن ادماجها في برنامج التنفيذ السنوي المعتمد، الجاري تنفيذه في ذلك الوقت، وعلى أن يتم الإبلاغ عنها إلى اللجنة التنفيذية في تقرير تنفيذ البرنامج السنوي.

8- سوف توجه عناية محددة إلى تنفيذ الأنشطة في قطاع الخدمة ولاسيما ما يلي:

(أ) سوف يقوم البلد باستعمال المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات المحددة التي يمكن أن تنشأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) سيجري تنفيذ برنامج المساعدة التقنية على مراحل، حتى يمكن تحويل ما يتبقى من موارد إلى أنشطة أخرى مثل اجراء تدريب اضافي أو توفير أدوات خدمة، في الحالات التي لا يتم فيها تحقيق النتائج المنشودة، وسيجري رصد دقيق للبرنامج المذكور وفقا للتذييل 5-ألف لهذا الاتفاق؛

(ج) على البلد والوكالات المنفذة أن تراعي مراعاة كاملة متطلبات المقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ برنامج المساعدة التقنية بالنسبة للقطاعات الفرعية لخدمة التبريد.

9- يوافق البلد على أن يتولى المسؤولية الشاملة عن ادارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة المبذولة في نطاقه أو بالنيابة عنه، للوفاء بالالتزامات المبينة في هذا الاتفاق. وقد وافق اليونديبي على أن يكون هو الوكالة المنفذة القائدة ("الوكالة المنفذة القائدة") فيما يتعلق بأنشطة البلد في نطاق هذا الاتفاق. وستكون الوكالة المنفذة القائدة مسؤولة عن القيام بالأنشطة المبينة في التذييل 6-ألف، على أن يشمل ذلك التحقق على سبيل المثال لا الحصر. ويوافق البلد أيضا على تقييمات دورية تجري في نطاق برامج العمل الخاصة بالرصد والتقييم التي يتولاها الصندوق المتعدد الأطراف. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على أن تدفع لوكالة التنفيذ القائدة الاجور المبينة في الصف 6 من التذييل 2-ألف.

10- إذا لم يقم البلد لأي سبب من الأسباب بالوفاء بأهداف ازالة المواد المبينة في التذييل 1-ألف أو إذا لم يمتثل للاتفاق على أي نحو آخر، فيوافق البلد في هذه الحالة على أنه لن يكون له الحق في التمويل وفقا للجدول الزمني للموافقة على التمويل. وتبعا لتقدير اللجنة التنفيذية، سيعاد تطبيق تقديم التمويل وفقا لجدول زمني معدل للموافقة على التمويل، تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يثبت البلد أنه قام بالوفاء بجميع التزاماته التي كان يجب عليه الوفاء بها قبل أن يتلقى الدفعة التالية من التمويل بموجب الجدول الزمني للموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأن اللجنة التنفيذية يجوز لها تخفيض مقدار التمويل بالمبالغ المبينة في التذييل 7-ألف بالنسبة لكل طن ODP من التخفيضات المقررة في الاستهلاك لم يتم انجازها فعلا في أي سنة من السنوات.

11- ان مكونات التمويل في هذا الاتفاق لن يجري تعديلها على أساس أي قرار تصدره اللجنة التنفيذية في المستقبل ويمكن أن يؤثر في تمويل أي مشروعات تتعلق باستهلاك القطاعات الأخرى أو أي أنشطة أخرى في هذا البلد.

12- سيقوم البلد بالامتثال لأى طلب معقول يصدر عن اللجنة التنفيذية وعن وكالة التنفيذ القائدة لتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق. وبصفة خاصة سوف يتيح لوكالة التنفيذ القائدة الحصول على المعلومات اللازمة للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.



13- ان جميع الاتفاقات الواردة في هذا الاتفاق معقودة في سياق بروتوكول مونتريال دون سواه وعلى النحو المحدد في الاتفاق نفسه. وجميع المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى الذي يعطيه اياها والبروتوكول، ما لم يكن قد تم تحديد غير ذلك هنا.

## تذييلات

### التذييل 1- ألف: المواد

المرفق ألف:	المجموعة الأولى	CFC-11, CFC-12, CFC-115
-------------	-----------------	-------------------------

### التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

Total	2010	2009	2008	2007	2006	
	0	3.375	3.375	3.375	11.250	1-حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال لمواد المرفق ألف المجموعة الأولى (طن ODP)
	0	3.375	3.375	3.375	8.180	2- أقصى قدر مسموح به من الاستهلاك لمواد المرفق ألف المجموعة الأولى (طن ODP)
						3- التمويل المتفق عليه من الوكالة المنفذة (يونديبي)
325,000	0	0	0	108,820	216,180	(دولار أمريكي)
325,000	0	0	0	108,820	216,180	4-مجموع التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)
						5-تكاليف مساندة الوكالة المنفذة القائدة (يونديبي) (دولار أمريكي)
24,376	0	0	0	8,162	16,214	
349,376	0	0	0	116,982	232,394	6-مجموع التكاليف الموافق عليها (دولار أمريكي)

### التذييل 3 – ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- سوف يتم النظر في الموافقة على التمويل في الاجتماع الأخير من السنة.

### التذييل 4 – ألف: شكل برنامج التنفيذ السنوي

البيانات	1.
البلد	
سنة الخطة	
عدد السنوات التي اتمت	
عدد السنوات المتبقية بموجب الخطة	
استهلاك الـ ODS المستهدف في السنة السابقة	
استهلاك الـ ODS المستهدف في سنة الخطة	
مستوى التمويل المطلوب	
الوكالة المنفذة القائدة	
الوكالة (الوكالات) المتعاونة في التنفيذ	

## -2 الأهداف

المؤشرات	السنة السابقة	سنة الخطة	التخفيض
المعروض من الـ ODS	الواردات		
	المجموع (1)		
الطلب على الـ ODS	الصنع		
	الخدمة		
	التخزين		
	المجموع (2)		

## -3 أعمال صناعة

القطاع	استهلاك السنة السابقة (1)	استهلاك سنة الخطة (2)	التخفيض في سنة الخطة (1)-(2)	عدد المشروعات التي اتمت	عدد الأنشطة المتصلة بالخدمة	ازالة الـ ODS (أطنان ODP)
الصنع						
المجموع						
التبريد						
المجموع						
المجموع الكلي						

## -4 المساعدة التقنية

النشاط المقترح  
الهدف  
المجموعة المستهدفة  
الوقع

## -5 أعمال الحكومة

السياسة/النشاط المزمع	الجدول الزمني للتنفيذ
نوع الرقابة السياسية على واردات الـ ODS: الخدمة، الخ	
توعية الجمهور	
غير ذلك	

## -6 الميزانية السنوية

النشاط	النفقات المزمعة حتى الموافقة على الشريحة التالية (دولار أمريكي)
المجموع	

## 7- الرسوم الادارية

## التذييل 5-ألف: مؤسسات الرصد وأدوارها

- 1- ان جميع أنشطة الرصد سيجري تنسيقها وادارتها من خلال "وحدة ادارة ورصد المشروع" التي تدخل في نطاق الـTPMP هذه.
- 2- سيكون للوكالة المنفذة القائدة دور بارز خاص في رصد الترتيبات وذلك بسبب التكاليف الصادرة اليها برصد واردات الـODS التي سوف تستعمل سجلاتها مرجعا للتحقق من صحة جميع برامج الرصد بالنسبة لمختلف المشروعات الداخلة في الـTPMP. وستكون الوكالة المذكورة، مع الوكالات المنفذة المتعاونة معها، ستقوم بالمهمة الصعبة المتمثلة في رصد الواردات والصادرات غير المشروعة من الـODS، مع ابلاغ ما تكتشفه منها للوكالات الوطنية المختصة من خلال مكتب الأوزون الوطني.

التحقق والتبليغ

- 3- وفقا للمقرر 54/45 (دال) تحتفظ اللجنة التنفيذية بحق اجراء تحقق مستقل في حالة قيام اللجنة التنفيذية باختيار جورجيا لاجراء مراجعة متصلة بهذا الموضوع. وعلى أساس مناقشة مع الوكالة المنفذة القائدة، ينبغي أن تقوم جورجيا باختيار المنظمة المستقلة (القائمة بالمراجعة) للقيام بالتحقق من نتائج الـTPMP ومن تطبيق برنامج الرصد المستقل هذا.
- 4- يتم تقديم وتحقق تقارير الرصد في كل عام، قبل الاجتماع الثالث للجنة التنفيذية. وسوف تذكر تلك التقارير المدخلات الازمة للتقارير السنوية للتنفيذ التي تقتضيها اللجنة التنفيذية.

## التذييل 6-ألف: دور الوكالة المنفذة القائدة

- 1- ستكون الوكالة المنفذة القائدة مسؤولة عن طائفة من الأنشطة محددة في وثيقة المشروع، على النحو الآتي:
- (أ) كفالة التحقق من سلامة الأداء والسلامة المالية وفقا لهذا الاتفاق، ومع الالتزام باجراءات ومتطلبات داخلية محددة ومبينة في الخطة القطرية للزالة؛
- (ب) مساعدة البلد في اعداد برنامج التنفيذ السنوي؛
- (ج) تقديم التحقق إلى اللجنة التنفيذية بما يثبت أن الأهداف قد تم الوفاء بها وكذلك تم انجاز الأنشطة السنوية المرتبطة بتلك الأهداف كما هي مبينة ببرنامج التنفيذ السنوي وبما يتماشى مع التذييل 5/ألف. وفي حالة ما اذا اختارت اللجنة التنفيذية جورجيا وفقا للفقرة (د) 54/45، سوف تقدم اللجنة التنفيذية تمويلا مستقلا إلى الوكالة المنفذة القائدة لهذا العمل؛
- (د) كفالة ان تكون الانجازات التي تدخل في برامج التنفيذ السنوية السابقة مبينة في برنامج التنفيذ السنوي المستقبلي؛
- (هـ) الإبلاغ عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي الخاص بالسنة السابقة والتحضير لبرنامج التنفيذ السنوي لسنة التقديم، لتقديم تلك البيانات إلى اللجنة التنفيذية بدءا ببرنامج التنفيذ السنوي لعام 2007، في ارتباط مع تقرير برنامج التنفيذ السنوي لعام 2006؛

- (و) كفالة ان يقوم الخبراء التقنيون المستقلون المختصون باجراء الاستعراضات التقنية التي تتولاها وكالة التنفيذ القائمة؛
- (ز) اجراء جميع بعثات الاشراف اللازمة؛
- (ح) كفالة وجود آلية تشغيل تسمح بالتنفيذ الفعال والشفاف لبرنامج التنفيذ السنوي وابلاغ معلومات دقيقة وصحيحة عنه؛
- (ط) تقديم تحقق من استهلاك المواد التي قد تم ازالتها وفقا للأهداف المقررة إذا طلبت ذلك اللجنة التنفيذية؛
- (ي) كفالة أن تكون النفقات التي يصرفها البلد قائمة على أساس استعمال المؤشرات؛
- (ك) تقديم المساعدة في شؤون السياسة العامة والادارة والمساندة التقنية عندما يكون ذلك لازما.

#### التذييل 6-باء: دور الوكالات المنفذة المتعاونة

لا ينطبق

#### التذييل 7-ألف: تخفيضات في التمويل في حالة عدم الامتثال

- 1- وفقا للفقرة 7 من الاتفاق ان مبلغ التمويل المقدم يمكن تخفيضه بمقدار 15 000 دولار أمريكي لكل طن ODP من تخفيضات الاستهلاك لم يتم انجازه خلال السنة.

---